

## اتفاقية بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية و حكومة الجمهورية الهيلينية للتعاون في المجال السياحي

إن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية الهيلينية المشار إليهما فيما بعد بالطرفان المتعاقدان، وانطلاقاً من ضرورة تنمية وتطوير التعاون بين بلديهما في المجال السياحي، ومن رغبتهما في تقوية أو اصر الصداقة بين البلدين، وانطلاقاً من اعترافهم بأهمية دور السياحة في التنمية الاقتصادية وترسيخ المفاهيم المشتركة المتبادلة وصدق النوايا والعلاقات الودية بين الشعوب على أساس من المساواة في الحقوق والمنفعة المتبادلة، فانهما قد اتفقا على ما يلي:

### المادة الأولى

يولي الطرفان المتعاقدان أهمية خاصة لتنمية وتوسيع العلاقات بين البلدين في مجال السياحة كوسيلة لتفهم أفضل لتاريخ وحضارة كلا الأمتين بما ينسجم مع بنود هذه الاتفاقية ومع تشريعاتهم الوطنية.

### المادة الثانية

يتخذ الطرفان المتعاقدان كافة التدابير الممكنة لتسهيل الحركة السياحية المتبادلة بما ينسجم مع قوانينهم وأنظمتهم النافذة في كلا البلدين وبدون المساس بالتزاماتهم الدولية.

### المادة الثالثة

إدراكاً منهم لدور القطاع الخاص في تحسين التبادل السياحي الثنائي، يشجع الطرفان المتعاقدان- اخذين بعين الاعتبار أهمية دور القطاع الخاص في تشجيع التبادل السياحي الثنائي- التعاون بين وكلاء السفر وبين المؤسسات الأخرى العاملة في مجال السياحة، واضعين نصب أعينهم تنظيم وتسويق برامج سياحية مشتركة بين البلدين.

### المادة الرابعة

يشجع الطرفان المتعاقدان التسويق السياحي المتبادل من خلال تبادل النشرات والأفلام السياحية وأية مواد ترويجية أخرى بما ينسجم مع القوانين والأنظمة المرعية في كلا البلدين وذلك من خلال المشاركة وحينما تتيح الفرص لذلك في المعارض والفعاليات الأخرى المنظمة على أراضي البلد الآخر. وكذلك الترويج من خلال أية وسيلة أخرى مناسبة ومن بينها التقنيات الإعلامية الحديثة والتي يمكن أن تقوي الحركة السياحية بين البلدين.

### المادة الخامسة

يسهل الطرفان المتعاقدان تبادل الخبراء في المجال السياحي مع التركيز على مجالات السياحة الدينية والصحية والسياحة الترفيهية ومن أجل توسيع معرفتهم بالتنمية السياحية في البلد الآخر. وسوف يشجع الطرفان أيضاً جميع أشكال التعاون المشترك وبتركيز خاص على التبادل المعرفي وتبادل الخبرة العملية بين منظمات ومؤسسات البلدين العاملة في المجال السياحي.

### المادة السادسة

يعمل الطرفان المتعاقدان على تبادل المعلومات والوثائق المتعلقة بالإحصائيات والتشريعات وكذلك تبادل الأبحاث في مجال التنمية السياحية كما سيعمل الطرفان على التعرف على الأشكال الممكنة للتعاون في مجال التدريب

المهني للأشخاص المستخدمين في القطاع السياحي وبما في ذلك تنظيم رحلات استطلاعية وتدريب عملي وحضور ورش العمل المتخصصة.

### **المادة السابعة**

يشجع الطرفان المتعاقدان التعاون بين وكلاء سفر بلديهم من أجل استقطاب السياح ومن أجل الترويج للسفر من بلدان الطرف أخرى.

### **المادة الثامنة**

يعمل الطرفان المتعاقدان، وبما ينسجم مع تشريعاتهم الوطنية وإمكاناتهم، على ترويج وتسهيل إقامة الاستثمارات اليونانية والأردنية حسب الإمكانيات وكذلك تشجيع إقامة المشاريع المشتركة في القطاع السياحي.

### **المادة التاسعة**

يستطيع أي من الطرفين المتعاقدين إقامة مكتب معلومات سياحي وطني على أراضي الطرف الآخر، على أن لا يقوم هذا المكتب بأي نشاطات تجارية. ينظم عمله وفقا لاتفاقية تنظم لهذه الغاية بين السلطات المختصة في البلدين.

### **المادة العاشرة**

لأغراض تنفيذ هذه الاتفاقية، وبعد المشاورات الثنائية وتقديم التوصيات بهذا الخصوص من جانب كل طرف إلى السلطات المختصة، تشكل لجنة مشتركة تدعى للاجتماع دوريا" ومكونة من عدد متساوي من الأعضاء المخولين الممثلين للطرفين المتعاقدين. وبإمكان الطرفين المتعاقدين دعوة ممثلهم وخبراتهم للمشاركة في اجتماعات اللجنة من كل من القطاعين الحكومي والخاص السياحي.

تعقد اجتماعات اللجنة بالتناوب في كل من البلدين في موعد يتفق عليه من قبل الطرفين المتعاقدين، ويترأس الاجتماع رئيس وفد الدولة المضيقة.

### **المادة الحادية عشر**

تدخل هذه الاتفاقية، حيز التنفيذ في الموعد الذي يبلغ فيه كل من الطرفين المتعاقدان الطرف الآخر عبر القنوات الدبلوماسية بانتهاج الإجراءات الداخلية المطلوبة لدخولها حيز التنفيذ في كلا البلدين.

### **المادة الثانية عشر**

تحل هذه الاتفاقية، بعد دخولها حيز التنفيذ، مكان اتفاقية التعاون في المجال السياحي المبرمة بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة الجمهورية الهيلينية في الثاني من حزيران عام ١٩٨٧.

### **المادة الثالثة عشر**

تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لدورة مدتها خمس سنوات، على أن تجدد تلقائيا كل مرة لدورة إضافية مدتها خمس سنوات، ما لم يقدم أي من الطرفين المتعاقدين طلبا مكتوبا لإلغائها، على أن يقدم هذا الطلب قبل ستة أشهر قبل انتهاء كل دورة.

لا يؤثر انتهاء هذه الاتفاقية على استكمال تنفيذ المشاريع والبرامج وعلى أية فعاليات قيد التنفيذ التي يلتزم الطرفان بتنفيذها خلال فترة سريان الاتفاقية ، ما لم يقرر الطرفان المتعاقدان خلاف ذلك.  
حررت في أثينا ، بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٢١ على نسختين أصليتين ذات نصوص متطابقة باللغات اليونانية والعربية والإنجليزية ، وفي حالة الاختلاف على التفسير، يعتبر النص الإنجليزي هو النص المعتمد.

**عن حكومة**

**الجمهورية الهيلينية**

**عن حكومة**

**المملكة الأردنية الهاشمية**